

Distr.
GENERAL

E/ICEF/1997/21
2 July 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لاتخاذ إجراء

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

المجلس التنفيذي

الدورة العادلة الثالثة لعام ١٩٩٧

١٢-٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧

البند ١١ من جدول الأعمال المؤقت*

اللجنة التنسيقية للشؤون الصحية المشتركة بين

منظمة الصحة العالمية واليونيسيف وصندوق

الأمم المتحدة للسكان: الاختصاصات المقترحة

١ - في المقرر ٨/١٩٩٧ (E/ICEF/1997/12 (Part I)), الذي اتخذه المجلس التنفيذي في دورته العادلة الأولى لعام ١٩٩٧، رحب المجلس بالمقررین اللذین اتخدھما مؤخرًا المجلسان التنفيذيان لکل من منظمة الصحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان بشأن مشاركة صندوق الأمم المتحدة للسكان في اللجنة المشتركة بين اليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية المعنية بالسياسة الصحية. وأوصى المجلس التنفيذي لليونيسيف بأن يصبح المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان عضواً في تلك اللجنة، على أن يتغير اسمها إلى اللجنة التنسيقية للشؤون الصحية المشتركة بين منظمة الصحة العالمية واليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان. وطلب أيضاً تقديم مقترنات باختصاصات منقحة لتلك اللجنة إلى المجالس التنفيذية الثلاثة للموافقة عليها.

٢ - وفي أعقاب مشاورات بين أمانات صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية، أعدت منظمة الصحة العالمية مشروع اختصاصات اللجنة لكي تنظر فيه المجالس التنفيذية الثلاثة. وقد وافق المجلس التنفيذي لمنظمة الصحة العالمية على مشروع الاختصاصات في دورته المائة التي عقدت في أيار/مايو ١٩٩٧ (للاطلاع على نص ذلك المقرر ومشروع الاختصاصات، انظر المرفق). ووافق المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، في دورته السنوية التي عقدت في حزيران/يونيه ١٩٩٧، على النظر في مشروع الاختصاصات في دورته العادلة الثالثة التي ستعقد في أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ وذلك لإتاحة الوقت الكافي للوفود لاستعراضه. وقد أبلغ المجلس التنفيذي لليونيسيف بذلك المقرر في دورته السنوية التي عقدت في حزيران/يونيه، ووافق أيضاً، بناءً على اقتراح الرئيس، على النظر في مشروع الاختصاصات في دورته العادلة الثالثة.

.E/ICEF/1997/20

*

.../...

180797 140797 97-18562

م ت ١٠٠ ق ٢
١٦ أيار / مايو ١٩٩٧
EB100.R2

الدورة المائة
البند ١-٨ من جدول الأعمال

التعاون داخل منظومة الأمم المتحدة ومع سائر المنظمات الحكومية الدولية

اللجنة التنسيقية للشؤون الصحية المشتركة بين
منظمة الصحة العالمية واليونيسيف وصندوق
الأمم المتحدة لسكان

المجلس التنفيذي،

إذ يحيط علما بتقرير المدير العام عن إعداد اختصاصات للجنة موسعة للشؤون الصحية مشتركة بين اليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية تشمل المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة لسكان ويطلق عليها اسم: "اللجنة التنسيقية للشؤون الصحية المشتركة بين منظمة الصحة العالمية واليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة لسكان"^(١)

١ - يوافق على اختصاصات اللجنة التنسيقية للشؤون الصحية المشتركة بين منظمة الصحة العالمية واليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة لسكان على النحو الذي اقترحه المدير العام بالتشاور مع المدير التنفيذي لليونيسيف والمدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة لسكان (الملحق):

٢ - يطلب إلى المدير العام:

(١) إحالة هذا القرار إلى المديرين التنفيذيين لليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة لسكان؛

(٢) تقديم تقرير إلى الدورة الواحدة بعد المائة للمجلس التنفيذي لمنظمة الصحة العالمية عن التقدم المحرز فيما يتعلق بإنشاء اللجنة التنسيقية للشؤون الصحية المشتركة بين منظمة الصحة العالمية واليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة لسكان.

الجلسة الرابعة، ١٦ أيار / مايو ١٩٩٧
م ت ١٠٠ المحاضر الموجزة/٤

(١) الوثيقة م ت ٩/١٠٠ إضافة ١
اللجنة التنسيقية للشؤون الصحية المشتركة بين
منظمة الصحة العالمية واليونيسيف وصندوق

الأمم المتحدة للسكان

مشروع الاختصاصات

- ١ - تجتمع اللجنة التنسيقية للشؤون الصحية المشتركة بين منظمة الصحة العالمية واليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان مرة كل سنتين، أو في إطار دورة استثنائية إذا لزم الأمر، ويكون ذلك في جنيف، في الأحوال العادلة، وترأس اللجنة من قبل عضو من أعضاء المجلس التنفيذي لكل منظمة، بالتناوب. وستترأس منظمة الصحة العالمية أول دورة باعتبارها الوكالة الرائدة في مجال الصحة الدولية.
- ٢ - يتمثل دور اللجنة التنسيقية للشؤون الصحية المشتركة بين منظمة الصحة العالمية واليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان فيما يلي:
 - استعراض الاحتياجات العامة من أجل التنسيق الاستراتيجي والتشغيلي والتكنولوجي في ميادين صحة الأم والطفل وصحة المراهقين وصحة المرأة والصحة الإنجابية بما في ذلك تنظيم الأسرة والصحة الجنسية، وضمان تبادل المعلومات بانتظام في هذه المجالات والتقدير بتوصيات إلى كل من المجالس التنفيذية من أجل قيام الأمانات باتخاذ إجراءات المتابعة، عند الاقتضاء؛
 - تعزيز التساقق في تنفيذ الاستراتيجيات والأنشطة بين المنظمات الثلاثة ومع سائر الشركاء وذلك من أجل تحقيق المنفعة القصوى للدول الأعضاء ولا سيما على المستوى القطري، ولضمان استهداف الدول الأعضاء بالإطار السياسي العام للتنمية الصحية كما عرفته جمعية الصحة العالمية؛
 - تلقي واستعراض التقارير المرحلية والتقييمية التي يقدمها المدير العام لمنظمة الصحة العالمية والمدير التنفيذي لليونيسيف والمدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للسكان، عن الأنشطة المتعلقة بصحة الأطفال والشباب والنساء بما في ذلك الصحة الإنجابية، واستعراض أية إعادة توجيه للاستراتيجية قد تكون ضرورية لبلوغ الغايات المتفق عليها؛
 - النظر في المسائل ذات الاهتمام المشترك بالنسبة لمنظمة الصحة العالمية واليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان والتي قد تحيلها المجالس التنفيذية للمنظمات المعنية أوأماناتها إلى هذه اللجنة؛
 - تقديم تقارير إلى المجالس التنفيذية لمنظمة الصحة العالمية واليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان عن المسائل الآتية الذكر.

- ٣ - تكون اللجنة التنسيقية للشؤون الصحية المشتركة بين منظمة الصحة العالمية واليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان من ١٦ عضواً من أعضاء المجالس التنفيذية للمنظمات الثلاث، حيث يختار هؤلاء الأعضاء من قبل المجالس التي ينتمون إليها على أساس شخص واحد من كل إقليم من أقاليم المنظمة المعنية.
- ٤ - توفر منظمة الصحة العالمية خدمات أمانة اللجنة، وتتولى، بالتشاور مع اليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان، أمر عقد اجتماعات مشتركة بين الأمانات من أجل إعداد جداول أعمال دورات اللجنة والوثائق الداعمة لها.
- ٥ - يجوز عقد اجتماعات أخرى مشتركة بين الأمانات في السنوات المتعاقبة مع سائر المنظمات العاملة في مجال الصحة، عند الاقتضاء، وذلك لضمان انتهاج أسلوب منسق على المستوى القطري.
